

## الوقوف ببطن عرنة | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

يجوز للحاج ان يقف في بطن عرنة. وقد جاء في ذلك احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ابن عبد الله مثل قال وقفت هنا وعرفوا كل موقف وارفعوا عن باقي عرنة عند ابن ماجة وفيه القاسم ابن عمرو وهو ضعيف الحديث وجاء ايضا عن محمد مرسلا وجاء ابن عباس رضي الله تعالى عنه بأسناد - [00:00:00](#)

صحيح عن ابن جريج العطاء عن ابن عباس انه قال عرف كلها موقف وارفع عن بطن عرنة وجاء ذاك ايضا ابن الزبير بأسناد صحيح انه قال ارفع عرنة فبطن عرنة جاء فيه النص عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. واما ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب فكله ضعيف ولا يصح - [00:00:23](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في انه قال ارفع عن بطني عرله له لكن الذي عليه اجماع اهل العلم وهو قول عامة اهل منهم من يذكر في ذلك خلافا و منهم من ينقل الاتفاق على ان بطن عرنة ليس من محل الوقوف وان من وقف فيه حتى غربت الشمس فانه - [00:00:43](#)

او حتى طلع الفجر الصادق فانه لا وقوف له. اما اذا وقف جزءا من النهار في في عرفة وقف جزءا من النهار في عرنة. نقول صح وصح حجه لكن وقوف بطن عرنة يقول لا يجوز - [00:01:03](#)